

الأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار

رقم ٢٠٢٢/٣٣٠

بتعديل الهيكل التنظيمي للأمانة العامة لمجلس الوزراء

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣١ باعتماد الهيكل التنظيمي للأمانة العامة لمجلس الوزراء،

وإلى نظام الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٧٥،

وإلى موافقة مجلس الوزراء على تعديل مسمى " المديرية العامة للمعلومات والدراسات " في الأمانة العامة لمجلس الوزراء لتكون بمسمى " وحدة دعم اتخاذ القرار "، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

يعدل مسمى " المديرية العامة للمعلومات والدراسات " في الأمانة العامة لمجلس الوزراء لتكون بمسمى " وحدة دعم اتخاذ القرار "، وتنقل تبعيتها إلى نائب الأمين العام.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢١ من ربيع الأول ١٤٤٤ هـ

الموافق: ١٧ من أكتوبر ٢٠٢٢ م

الفضل بن محمد بن أحمد الحارثي

الأمين العام لمجلس الوزراء